

الرباط في: 14 مارس 2012.

PROVINCE DE LARACHE
Bureau D'ordre

المملكة المغربية
وزارة الداخلية

SIN° 2012 23
4635 DIV. DES

رقم : 14

وزير الداخلية

إلى

السادة ولاية الجهات
وعمال العمالات والأقاليم
وعمالات المقاطعات

Jointe relative à la procédure
Jointe relative à la procédure

الموضوع: حول الدورية المشتركة المتعلقة بمسطرة ترخيص والتصنيف
مؤسسات الإيواء السياحي.

سلام تام بوجود مولانا الإمام؛

و بعد، فاعتبارا للدور المحوري الهام الذي يضطلع به القطاع السياحي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلادنا، و حرصا على حماية المكتسبات المحققة في هذا المجال و جعل المغرب وجهة سياحية مرجعية، تأتي هذه الدورية المشتركة للوقوف على أحد المكونات الأساسية للمنتوج السياحي ؛ و يتعلّق الأمر بالإيواء السياحي داخل المؤسسات السياحية و مدى خضوع هذه المؤسسات لنظام التصنيف الذي يعتبر أحد أهم العوامل لضمان جودة خدمات الإيواء و اكتساب ثقة السياح.

هذا، و انطلاقا من تشخيص وضعية هذه المؤسسات، فقد تبين أن العديد منها تمارس نشاطها دون التقيد بالمقتضيات القانونية المنظمة لهذا المجال، و لاسيما القانون رقم 61.00 بمثابة النظام الأساسي للمؤسسات السياحية، حيث تم تسجيل اختلالات من شأنها أن تخلق منافسة غير شريفة للمؤسسات المصنفة و أن تؤثر سلبا على جودة الخدمات المقدمة للسياح و عن الصورة العامة للوجهة السياحية للمغرب.

و تقويما لهذه الوضعية، وبالنظر للطابع الإلزامي لتصنيف مؤسسات الإيواء السياحي، و ما يستتبعه من ضرورة التقيد بالمواصفات و المعايير تحت طائلة اتخاذ

DES
23.3.2
SAS

SC
DES
المؤسسات السياحية
التصنيف
مؤسسات الإيواء
السياحي
مؤسسات الإيواء
السياحي
مؤسسات الإيواء
السياحي

العقوبات المنصوص عليها قانونيا، فإن هذه الدورية المشتركة تقتضي اعتماد مقارنة مندجة تتوخى العمل وفق منهجين: الأول ذا طابع وقائي و ذلك بالتدخل أثناء مرحلة الترخيص ببناء أو تحويل أو توسيع مؤسسات الإيواء السياحي، والثاني تصحيحي يهدف إلى تسوية وضعية المؤسسات غير المصنفة.

و قد حددت هذه الدورية المنهجية و التعليمات الواجب إتباعها لتطبيق هذه المقاربة، وذلك ب:

• حرص السادة الولاة والعمال، بمقتضى الاختصاصات و سلطة التنسيق المخولة لهم وفق النصوص القانونية والتنظيمية، على ضمان تقييد جميع الإدارات المعنية بمسطرة الترخيص وتصنيف مؤسسات الإيواء السياحي المحددة بمقتضى القانون رقم 61.00 السالف الذكر والمرسوم التطبيقي له؛

• وضع منهجية لتسوية وضعية مؤسسات الإيواء السياحي غير المصنفة، من خلال إحصاء مؤسسات الإيواء السياحي غير المصنفة على صعيد كافة العمالات والأقاليم و تنظيم حملات للتحسين و المواكبة لأجل اعتماد نظام التصنيف و إطلاق عملية تصنيف مؤسسات الإيواء السياحي غير المصنفة و ذلك بإشراك جميع الفاعلين المعنيين بمسطرة التصنيف وطنيا و جهويا؛

• تفعيل دور المراقبة مع إيلاء عناية خاصة لمعايير جودة الخدمات والنظافة والسلامة داخل هذه المؤسسات، و اتخاذ ما يلزم من عقوبات في حالة الوقوف على اختلالات واضحة أو مخالفات متكررة؛

• إحداث لجنة للتتبع، تحت رئاسة السادة الولاة والعمال، من أجل ضمان حسن تنفيذ التدابير المضمنة في هذه الدورية.

و نظرا لما تكتسبه هذه الإجراءات من أهمية، فإني أهيب بالسادة الولاة والعمال السهر المباشر على التطبيق الأمثل لمقتضيات هذه الدورية وتتبع مراحل تنفيذها وذلك بإشراك المندوبين الجهويين والإقليميين للسياحة وجميع المصالح المعنية مع الإخبار المنتظم للمصالح المركزية بالإجراءات المتخذة و بالنتائج المسجلة في هذا المجال.

و السلام

محمد القنصري